رابط المادة على منصة باحث



# 7575 - حكم قبض الشيء من المال بغير طريق شرعي - نور على الدرب

صالح اللحيدان

---

يقول بعض الناس يكون في الضمان الاجتماعي مع العلم انه ليس بحاجة الى ذلك اي انه غني فما حكم ذلك؟ افيدونا جزاكم الله خير الجزاء لا يجوز للمسلم ان يحتال - 00:00:00

لقبض شيء من المال بغير طريق شرعي و ما خص للظمان الاجتماعي انما خصص من اجل اعطاء الفقراء فمن كان غنيا عن ذلك المال فانه لا يحل له ان يدعي الفقر - 00:00:15

ليأخذ من ذلك المال وعليه ان يتصور ان الله قادر على ان يجعله من الفقراء حقيقة فاعلانه الفقر والاستشهاد عليه انما هو في الحقيقة الشهادة زور وتزوير ومخادعة لله سبحانه وتعالى والله لا يخادع. وانما يخدع ذلك الانسان نفسه فعليه ان يتوب الى الله ويتخلص - 00:00:34

عن ذلك ويبتعد عنه فان الله سيبارك له بما اعطاه وينفعه سبحانه وتعالى بما من به عليه من نعم ولا يحل له ان يأخذ من هذا المال بطرق احتيالية ومخادعة وتزوير - 00:00:59

فان ذلك من اكل المال بالباطل. والله لا يبيح للانسان ان يأكل المال بالباطل. فعلى هذا الاخ ان يتوب الى الله ويتخلى عن ذلك ويرجع الى طلب المال من حله واذا فعل ذلك فان الله سيعوضه خيرا مما ترك - 00:01:13